

# اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

الدورة الثانية

نيويورك، ٢٦ نيسان/أبريل - ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤

## تنفيذ المادة السادسة

### تقرير مقدم من جمهورية إيران الإسلامية

- ١ - تقدم جمهورية إيران الإسلامية، عملاً بالفقرة ١٥ (١٢) من الفصل المخصص للمادة السادسة من الوثيقة الختامية الصادرة عن مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، تقريراً عن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "مبادئ وأهداف عدم الانتشار ونزع السلاح".
- ٢ - وتعتقد جمهورية إيران الإسلامية أن تقديم التقارير، على النحو المتوخى في الخطوة الثانية عشرة من الخطوات الثلاث عشرة يشكل عنصراً أساسياً للتحقق من تنفيذ الالتزامات المقطوعة بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار. وترى جمهورية إيران الإسلامية أنه يمكن كفاءة الموضوعية في تحليلنا للتقدم المحرز في نزع السلاح النووي على نحو أفضل باعتماد نسق يحدد بشكل مناسب فئات المعلومات المطلوبة في إطار عملية الاستعراض المعززة.

### أولاً - نهج إيران تجاه معاهدة عدم الانتشار

- ٣ - إيران طرف في معاهدة عدم الانتشار منذ عام ١٩٧٠، أي قبل بدء نفاذها بمدة طويلة، وهذا يدل بوضوح على دعمنا الطويل العهد لهذا الصك الأساسي والتزامنا به كدولة غير حائزة للأسلحة النووية. وفي العقود الثلاثة الماضية، بذلت إيران قصارى جهدها لتحقيق أهداف المعاهدة وغاياتها. وفي عام ١٩٩٥، شاركت جمهورية إيران الإسلامية بنشاط في



مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها وانضمت إلى آخرين في تأييد تمديد المعاهدة إلى ما لا نهاية آملة في أن تمهد مجموعة القواعد المتفق عليها الطريق لإزالة الأسلحة النووية في وقت مبكر.

٤ - وقد أوفت جمهورية إيران الإسلامية بجميع ما عليها من التزامات بموجب أحكام معاهدة عدم الانتشار. وموقف إيران، التي تستنكر الخيار النووي من حيث المبدأ، والتي تخضع مرافقها النووية السلمية لاتفاق الضمانات الشامل، يدل بوضوح على التزامنا بأن تكون معاهدة عدم الانتشار معاهدة قوية. وتعتبر إيران احتياز الأسلحة النووية وتطويرها واستخدامها أعمالاً لاإنسانية ومنافية للأخلاق ومضادة لمبادئها الأساسية. وليس للأسلحة النووية مكان في العقيدة الدفاعية الإيرانية. فالأسلحة النووية لن تضيف شيئاً ولن تساعد على التخلص من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وهو أمر يندرج ضمن المصالح العليا الإيرانية.

٥ - وتعتقد جمهورية إيران الإسلامية أن جميع أحكام معاهدة عدم الانتشار متساوية في الأهمية. والحفاظ على التوازن بين "الحقوق والالتزامات" المنصوص عليها في المعاهدة يصون نزاهتها ويعزز مصداقيتها ويشجع على تعميمها وتنفيذها بصورة كاملة.

٦ - ولقد تعهدت الدول الحائزة للأسلحة النووية في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار عام ٢٠٠٠ تعهداً قاطعاً بإزالة ترساناتها النووية بالكامل. وينبغي أن تسعى الدول الحائزة للأسلحة النووية جدياً إلى تحقيق الخطوات العملية الثلاث عشرة لتنفيذ المادة السادسة من المعاهدة تنفيذاً منهجياً وتدرجياً على النحو المتفق عليه في مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠. ولذلك، لا ينبغي أن تتخذ أي دولة، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية، أي إجراء يتعارض مع تلك الالتزامات. وللأسف، فإن النظرية النووية الجديدة التي بلورتها الولايات المتحدة بتطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية ووضع مبررات لاستعمال الأسلحة النووية ضد دول غير حائزة للأسلحة النووية واعتبار دول غير حائزة للأسلحة النووية أهدافاً لتلك الأسلحة اللإنسانية الجديدة، تشكل انتهاكاً صارخاً لالتزاماتها بموجب المادة السادسة من المعاهدة ومقرر عام ١٩٩٥ بشأن المبادئ والأهداف وللتعهدات التي قطعتها الدول الحائزة للأسلحة النووية في مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠.

## ثانياً - التدابير المتخذة لتنفيذ المادة السادسة

٧ - شاركت جمهورية إيران الإسلامية بنشاط في الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. وحظيت المبادرات التي اتخذت لبلوغ هذا الهدف النبيل دوماً بتأييدنا الكامل. وفي هذا الصدد، صوتت جمهورية إيران الإسلامية مؤيدة لقرارات

الجمعية العامة للأمم المتحدة المعنونة "نحو عالم خال من الأسلحة النووية" (٥١/٥٨) و "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية" (٥٩/٥٨) و "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" (٦٤/٥٨) وقرارات أخرى ذات صلة اعتمدت في الأمم المتحدة وفي محافل دولية أخرى.

٨ - بالتوافق مع أعضاء آخرين في حركة عدم الانحياز، أوضحت جمهورية إيران الإسلامية في محفل شتى، منها محكمة العدل الدولية، موقفها الذي مؤداه أن استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها مخالف للقانون الدولي وأنه بالتالي غير مشروع. وكما ذكرت محكمة العدل الدولية في فتاها الصادرة في عام ١٩٩٦ "إن هناك التزاما قائما بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة والوصول بتلك المفاوضات إلى نتيجة". وأيدت جمهورية إيران الإسلامية على الدوام القرار الذي يعتمد كل سنة منذ عام ١٩٩٩ بعنوان "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروع التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها".

٩ - وترى إيران أن التبكير بإنشاء هيئة فرعية في مؤتمر نزع السلاح تناط بها ولاية بدء مفاوضات بشأن برنامج مرحل لإزالة الأسلحة النووية إزالة كاملة في إطار زمني محدد، بما في ذلك اتفاقية للأسلحة النووية، يعتبر خطوة ملموسة فيما يتعلق بتحقيق نزع السلاح النووي.

١٠ - وقامت جمهورية إيران الإسلامية بدور بارز أثناء المفاوضات المتعلقة بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على أمل أن يمنع إبرام هذه المعاهدة التطوير النوعي وكذلك الكمي للأسلحة النووية. وجمهورية إيران الإسلامية بوصفها من الموقعين على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، تعتبر عضوا نشطا في اللجنة التحضيرية وتستضيف خمس محطات تابعة لنظام الرصد الدولي.

١١ - ووقعت جمهورية إيران الإسلامية، في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، البروتوكول الإضافي لاتفاق الضمانات الشامل وتنفذه بصورة مؤقتة. فنحن نرى في هذا تدبيرا آخر من تدابير بناء الثقة يؤكد مجددا التزامنا بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وقد اتخذت كل هذه التدابير في وقت لا يزال فيه التهاون إزاء المرافق والترسانات النووية غير المشمولة بالضمانات في إسرائيل، التي تحظى بتأييد ضمني من الولايات المتحدة، يهدد السلم والأمن الإقليميين والدوليين.

١٢ - ونظرا لما لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية من دور هام في تحقيق عالم خال تماما من الأسلحة النووية، بادرت إيران في عام ١٩٧٤ إلى تقديم قرار بشأن إنشاء منطقة

خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. و منذ عام ١٩٨٠، وهذا القرار يعتمد سنويا بتوافق الآراء في الجمعية العامة. بيد أن إسرائيل، الوثيقة من الدعم السياسي والعسكري الأمريكي والمصرة على رفض الانضمام إلى أي صك دولي من صكوك نزع السلاح، وبخاصة إلى معاهدة عدم الانتشار، لا تزال تشكل العقبة الرئيسية التي تحول دون إنشاء مثل هذه المنطقة.